الجمهورية التونسية

وزارة الداخلية

منشور مشترك عدد 4 بتاريخ 19جانفي 2000

من وزيري الداخلية والصحة العمومية
الى السادة

- ضباط الحالة المدنية
- مديري المؤسسات الصحية العمومية والخاصة
- مديري الإدارات الجهوية للصحة العمومية
- مدير المعهد الوطني للصحة العمومية
- رئيس المجلس الوطني لعمادة الأطباء.

الموضوع : حول كيفية إستعمال الأنموذج الخاص بالشهادة الطبية للوفاة .
المرجع : الأمر عدد 1043 لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 المتعلق بضبط أنموذج الشهادة الطبية للوفاة والبيانات التي يجب أن تتضمنها .
المصاحب : أنموذج .

وبعد ، تطبيقا للأمر عدد 1043 لسنة 1999 المؤرخ في 17 ماي 1999 المتعلق بضبط أنموذج الشهادة الطبية للوفاة والبيانات التي يجب أن تتضمنها ، وإعتبارا للأهمية البالغة التي تكتسيها الشهادة الطبية للوفاة في تحديد الأسباب المباشرة وغير المباشرة للوفاة بما يمكن من التعرف على الأمراض ويساعد على إرساء سياسة صحية تمكن من القضاء على هذه الأمراض أو الحد منها والتقليص بالتالي من نسبة الوفيات ، فإن هذا المنشور يهدف الى مزيد التعريف بهذه الشهادة من حيث مكوناتها وما تضمنته من عناصر إسترشادية ومن حيث الأطراف المتعهدة بإستغلالها .

1 - مكونات الشهادة الطبيّة للوفاة :

تنقسم هذه الشهادة الى جزئين ، جزء أوّل خاص بمصالح الحالة المدنيّة فيما خصص الجزء الثاني لمصالح وزارة الصحة العمومية .

1 - الجزء الأول : (المخصص لمصالح الحالة المدنيّة)
ويتضمن هذا الجزء إرشادات تخص هويّة الطبيب الذي عاين الوفاة وكذلك تاريخ وساعة ومكان حدوثها .

وبالإضافة الى ذلك يتضمن هذاالجزء بيانات حول هويّة المصرّح بالوفاة ، إضافة الى هوية المتوفى مع بيان حالته المدنيّة وجنسيته وكذلك المنطقة البلديّة أو المعتمدية التي ينتمي إليها .

2 - الجزء الثاني : (المخصص لمصالح وزارة الصحة العمومية)
ويحتوي هذا الجز ، على معلومات طبيّة سريّة لا يذكر فيها إسم المتوفى ، وينقسم بدوره الى نصفين :

* نصف علوي : يتضمن معلومات تحرر بصفة آليّة عن طريق النسخ عند تعمير الجزء المخصص لمصالح الحالة المدنيّة .
* نصف سفلي : ينقسم إلى فرعين

- فرع أول : يتعلق بأسباب الوفاة وينقسم بدوره الى قسمين ، قسم أول يهم الأمراض التي تسببت مباشرة في الوفاة مع وجوب التمييز بين السبب الأصلي والسبب الذي حتّم تلك الوفاة وقسم ثان يتعلق بالحالات المرضيّة والعوامل الفيزيولوجيّة التي ساعدت على حدوث الوفاة .
- فرع ثان : يحتوي على إرشادات إضافيّة مثل الحمل أو حوادث الشغل وبيانات أخرى لم تذكر في الفرع الأول .

ومن ناحية أخرى يتضمن ظهر الجزء الثاني معلومات عن كيفية تعمير الجزء الإداري وتتعلق من جهة بصورة المانع الطبي الشرعي للدفن والمتمثلة في حالة الإنتحار أو الوفاة المشتبه فيها التي قد يكون مصدرها جريمة والمعلوم أنه في هذه الصورة توضع الجثة تحت تصرف العدالة وتعلق كل مراسم الدفن حتى إذن السلطات القضائية وتتعلق من جهة أخرى بفرضية وضع الجثة داخل تابوت مغلق وذلك في صورة وفاة منجرة عن أمراض معدية وبائية أو خمجيّة مثل الهيضة وداء فقدان المناعة المكتسبة (السيدا) وداء الكلب والتهاب الكبد الحموي (الفيروسي) ما عدا الصنف أ المؤكد والحميّ النزفيّة الحموية (الفيروسيّة) .

ومن جهة أخرى يحتوي ظهر الجزء الثاني للشهادة على أمثلة لكيفية تعمير الجزء الطبي للشهادة .

II - الأطراف المتعهدة باستغلالها :

أ - بالنسبة للأطباء :

ينبغي على كافة الأطباء الذين يعاينون الوفاة القيام بتعمير الشهادة بأكملها ، مع طيّ الورقة المتضمنة للمعلومات السريّة دون إخفاء الورقة الفوقيّة المخصصة لمصالح الحالة المدنيّة .

كما يتولون إثر ذلك تسليم هذه الشهادة الى عائلة المتوفى التي تقوم بدورها بتسليمها الى مصالح الحالة المدنية .

أما في صورة وجود جثة مجهولة الهويّة أو لم يتقدم أحد للتعهد بها فإن الشهادة الطبيّة تسلم للوالي أو لرئيس البلديّة مكان حدوث الوفاة .

ب - بالنسبة لضباط الحالة المدنيّة :

يتعين على ضباط الحالة المدنيّة الإحتفاظ بالجزء الفوقي المخصص لمصالح الحالة المدنية ، كما يتعين عليهم إرسال الورقة المتبقيّة فورا الى المعهد الوطني للصحة العمومية وذلك بالعنوان التالي : 5 - 7 نهج الخرطوم - 1002 - تونس البلفيدير

وينطبق هذا الإجراء حتى في صورة وجود الجثة مجهولة الهوية والتي نصت عليها الفقرة أ السابقة :

ج - بالنسبة للمعهد الوطني للصحة العمومية :

يتمّ تسليم الشهادة الى طبيب الصحة العمومية المكلف بمتابعة أسباب الوفاة . ويقوم هذا الطبيب بفتح الورقة السفلية للشهادة للتعرف على أسباب الوفاة الحاصلة ويقوم بتسجيل ذلك مباشرة بالحاسوب .

ويتم على هذا النحو ترقيم الأمراض المشخّصة من قبل الأطباء على الشهائد الطبية للوفاة بصفة متناسقة ومركزة على المستوى الوطني بواسطة برمجية « ستيكس » (STYX) طبقا للترقيم المتضمن بالتحوير العاشر للتصنيف الدولي للأمراض المعدّ من قبل المنظمة العالمية للصحة .

ويتضمن هذا التصنيف أحكاما دقيقة لتمييز السبب الأولي للوفاة عن السبب المباشر للوفاة بما يتلاءم مع ما يرد في الشهادة الطبية للوفاة .

وعلى هذا النحو سيتضمن بنك الإحصائيات خفيّ الإسم معلومات إجتماعية ديموغرافية ومعلومات طبية وذلك من شأنه أن يساعد المعهد الوطني للصحة العمومية في تركيز الإحصاء الوطني لأسباب الوفاة الذي سيقع إعداده بصفة متواصلة ويتمّ إبلاغه الى كل الأطراف المعنية .

وحرصا على تدعيم العمل الوقائي قصد المحافظة على صحة الفرد والمجتمع ، فإننا نهيب بكم للسهر على تطبيق مارد بهذا المنشور بكامل الدقة والتحري .

والســـــلام

وزيـــر الداخليـــة

عبد الله القلال

وزيـــر الصحـــة العمـــوميـــة

وزير الصحة العمومية

الإمضاء. الدكتور الهادي مهني